

التصنيفات: ادارة عامة

الجهة المصدرة: العراق - اتحادي

نوع التشريع: قرار

رقم التشريع: ٣٧٣

تاريخ التشريع: ١٩٧٧/٢٨/٣

سريان التشريع: ساري المفعول

عنوان التشريع: رقم ٣٧٣ حلول مصطلح (القطاع الاشتراكي) محل مصطلح القطاع العام اينما ورد

المصدر: الوقائع العراقية - رقم العدد: ٢٥٨٠ | تاريخ: ١٩٧٧/٤/٤ | رقم الصفحة: ٥١٧ | رقم الجزء: ١  
مجموعة القوانين والانظمة - | تاريخ: ١٩٧٧

#### استناد

استنادا إلى أحكام الفقرة (آ) من المادة الثانية والأربعين من الدستور الموقت :  
قرر مجلس قيادة الثورة بجلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٧٧/٣/٢٨ ما يلي :

#### المادة ١

يحل مصطلح القطاع الاشتراكي محل مصطلح القطاع العام أينما ورد ذلك في القوانين والأنظمة والتعليمات والبيانات والأوامر والمخاطبات الرسمية.

#### المادة ٢

تعدلت هذه الفقرة بحيث الغيت عبارة (القطاع التعاوني) بموجب الفقرة (٢) من قرار اعتبار القطاع التعاوني نشاطا اشتراكيا، رقمه ٢٢٦ صادر بتاريخ ١٩٨٨.

يدخل ضمن مفهوم القطاع الاشتراكي وجميع النشاطات التي تتولى الدولة تمويلها وإدارتها.

النص القديم للمادة:

يدخل ضمن مفهوم القطاع الاشتراكي القطاع التعاوني وجميع النشاطات التي تتولى الدولة تمويلها وإدارتها.

#### المادة ٣

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ويتولى الوزراء تنفيذ أحكامه.

احمد حسن البكر  
رئيس مجلس قيادة الثورة